

باب المراسلة والمناظرة

كيف خلق الانسان (*)

بيننا في بعض مقالات نشرت في الصحف اليومية أن مذهب داروين وإن كان من أحسن المذاهب العلمية الآن لتفسير المسائل الطبيعية إلا أنه لم يبلغ درجة اليقين فهو لا يزال ظنياً لا قطعياً ويجب على أتباعه أن يعرفوا عنه هذا الحقيقة وقد أوردنا عليه فيما نشر بعض احتمالات قوض أهم أركانه ، وتلك أكبر أسس بنيانه ، حتى أنت كثيراً من اعظم أنصاره في الشرق لم يقدر على الرد علينا . وقد سأني بعض الأخوان قائلاً : إذا كنت تشك في صحة مذهب داروين فكيف تفسر لنا علمياً خلق الانسان أولاً من طين ؟ فأردت ان اجيبه في هذه المقالة على هذا السؤال . وقد رأيت أن ابدأ بمررد تلك الاحتمالات التي أوردتها على هذا المذهب ثم أتبعها بالجواب فأقول : —
أما الاحتمالات فهي :

(١) اذا قلنا ان بعض الاعضاء الأثرية في نوع ما من الانواع كان مستعملاً في هذا النوع بعينه من قديم الازمان ولا اختلاف الظروف والاحوال التي أدت الى اهلاك هذا الاستعمال فيما مضى من الاجيال ضمرت هذه الاعضاء وصارت آثاراً للدلالة على أصولها في نفس هذا النوع لا على أنها كانت أعضاء في نوع غيره فبماذا يا أنصار هذا المذهب تفتنون تغير الانواع وانتقالها من نوع الى آخر ؟؟ مثال ذلك عضلات الاذن الظاهرة للانسان والجسم الصنوبري (Pineal Body) الذي في عنقه وهم يقولون عنه انه كان عيناً ثالثة في الحيوانات التي ارتقى عنها الانسان . فلماذا لا تقول ان هذه العضلات وتلك العين الثالثة كانت للانسان نفسه في أول الاول خلقت ابتغاء معه لتفهمها اذ ذاك وتغير الظروف والاحوال فيما بعد أهمل استعمالها لتلك الاسباب التي تزعمونها فصمرت حتى صارت آثاراً دلت على ما كان له في قديم الزمان

لا على أنه انتقل من نوع الى نوع ؟ ومثل ذلك يقال في سائر الحيوانات التي توجد فيها مثل هذه الاعضاء الضامرة أي أن كثيراً من الحيوانات كانت لها هذه العين الثالثة ثم زالت أو ضمرت لعدم الاحتياج اليها واهمال استعمالها وكذلك تجدها في الحيوان المسمى بالافرنجية هاتريا (Hatteria) وهو نوع مخصوص من الاورال (جمع وولد) (Lizards) كانت له هذه العين فأهل استعمالها فضمرت فيه وبقيت الى الآن منطاة بالجرد ومثل هذا التعليل يمكننا أن نعلم ضمور الحوض والطرفين السفليين في الحيات أي ان بعض هذه الاعضاء الاثرية المتأهنة الآن في انواع الحيوانات كانت في قديم الزمان أعضاء نامية في نفس هذه الانواع لا في انواع غيرها كانت موجودة قبلها أما باقي الاعضاء الأخرى الاثرية فيمكن تعليلها بعزل أخرى كما سيأتي

(٢) إذا سلمنا ان بعض الانواع ارتقى عن البيض الآخر واستدلنا على ذلك بمثل الأسنان التي تظهر في الفك الاعلى لأجنة الحيتان والحيوانات المجترة ثم تذهب وتزول قبل ان تولد وقلنا ان ذلك دليل على ارتقاها من نوع غير نوعها فبماذا ثبت ارتقاء جميع الانواع بعضها من بعض ؟ مع أن مثل هذا البرهان لا يوجد إلا في بعض الانواع دون البيض الآخر أي أننا إذا سلمنا ان الانواع كانت أقل مما هي عليه الان قليل فلا يمكننا أن نسلم أنها جميعا كانت قليلة جداً (أي نحو أربعة أو خمسة مثلاً) كما ذهب اليه داروين أو واحداً فقط كما ذهب اليه غيره ممن اتبعه فاذا سلمنا ان الحمار والحصان من أصل واحد فلا نسلم أن الكلب والانسان كذلك . ومثال ذلك في اللغات : أما اذا قلنا ان بعض الكلمات في بعض اللغات مشتق من اللغات الأخرى لوجود تشابه في حروفها ومخارجها فلا يمكننا أن نقول ان كل كلمة في أي لغة مشتقة من كلمة أخرى في لغة أخرى قبلها بل أن كثيراً من الكلمات قد وضع في اللغات وضاً وخلق خلقاً ولم يكن له سابق في لغة قبله فكيف اذا ثبت أن الانسان أو غيره من بعض الانواع الأخرى لم يخلق نوعاً مستقلاً عن غيره من الانواع وأي برهان صحيح يقيم على ذلك سوى الضنون والاهام مع ملاحظة أن مثل البرهان السابق (أي ظهور الاسنان في بعض أجنة الحيوانات ثم زوالها) ان صح في بعض الانواع فلا يصح في نوع الانسان ولا في أكثر الانواع الأخرى . وإلا فإما هي الاعضاء الاثرية التي ثبت ذلك فيه ؟؟

(٣) لأن قول إن سنة الله في الخلق هي أن يخلق أجنة الحيوانات المتماثلة على طريقة واحدة ثم ينوعها بحسب أنواعها المختلفة أي ان اجنة بعض الحيوانات المختلفة في نوعها تكون في مبدئ

الامر متشابهة كل الشبه ثم تنوع شيئاً فشيئاً حتى يختلف بعضها عن بعض فكما أن جنين الذكر والانثى هو في الاصل واحد ومنه يشتق الذكر والانثى فكذلك أجنة كثير من الحيوانات هي في الاصل واحدة لأنها خلقت في مبدأ الخلق من شيء واحد كإسباني يانه ثم امتدت منها الحيوانات المختلفة وكما أنه لا يصح أن يقال إن الذكر كان أنثى وارتقى لوجود آثار الانثى فيه وبالعكس كذلك لا يصح أن يقال إن الانسان كان حيواناً آخر وارتقى لوجود آثار من الحيوانات الأخرى فيه كالزائدة الدودية التي هي عبارة عن أعور طويل في الحيوانات الأخرى ذوات الثدي وكالاقواس الخيشومية (Branchial arches) في جنين الانسان التي تقابل خياشيم الأسماك فان هذه الأشياء الأثرية وجدت في الانسان كما وجدت آثار الانثى في الذكر وبالعكس لان الجنين لسلك من هذه الحيوانات المختلفة كان أصله واحداً في شكله ومادته وخواصه ثم تنوع فوجدت آثار بعض الحيوانات في البعض الآخر لتشابه أجنحتها في مبدأ الامر ولتكونها على طريقة واحدة ومن مادة واحدة . ومثل ذلك أيضاً الجلد والعضل والعصب والعظم فانها خلقت جميعها من خلايا (بروتوبلاسمية) واحدة في أصلها وشكلها ثم تنوعت أثناء نشوئها وحافظت خلاياها على خواص الخلايا (البروتوبلاسمية) الأولى وصفاتها بدرجات متفاوتة بحيث صار بعض هذه الخواص في بعض هذه الخلايا أصلياً وفي البعض الآخر أثرياً مثل خاصية الانقباض التي توجد في الخلايا العضلية ظاهرة واضحة وفي غيرها طفيفة غير خافية وإن كانت في الخلايا الأصلية متساوية . ويلحق بهذا الوجه وجه رابع وهو أن تقول :

(٤) ان بعض هذه الآثار يمكن تحليله بأنه من بقايا التكون التدريجي أي مما يتخلف عنه وذلك أننا أثناء تكون الجنين نشاهد بعض اشياء توجد ثم تزول أو تبقى آثارها ولا فائدة منها بحسب علمنا ولا يمكن تحليلها بما يعالون به الاعضاء الأثرية الأخرى . مثال ذلك

(١) غشاء الحدقة (Pupillary membrane) فإنه يظهر في الجنين طامسا العين ثم يزول قبل ان يولد بعض شعور ولا يمكن أن يقال إنه كان مستعملاً في حيوانات سابقة وإلا لكاف عمياء وضاعت فائدة أعينها بوجوده

(٢) غشاء البكارة فإنه بقية من بقايا التكون التدريجي وهو منتهي ما يقولونه عنه . - وكذلك

(٣) الحاجز المهبي الذي يوجد في بعض النساء وهو ينشأ من اتحاد إحدى امبوتقي ملر (Mullerian Ducts) بالأخرى

(٤) جنون الصين فلها تكون ثم تتحتم ثم تفتح في الجنين ولا يسلم أحد حكمة هذه التقلبات فكذلك يمكن أن يقال إن ظهور الشعر في جميع جسم الجنين الانساني مثلاً ثم ضموره من أغلبه بالتدرج هو من هذا القبيل أي لأنه لا يدل على أن الانسان كان أولاً حيواناً ذا شعر طويل كغيره من الحيوانات ولا ارتقى ضمير شعره . وما يقوله أنصار داروين في تليل هذه المسائل الاربعة المذكورة هنا قوله نحن في تليل وجود الاعضاء المتخلفة عن التكون التدريجي وهذا أيضاً وجه آخر في تليل مثل الزائدة السوداء في الانسان . وإن اعترفوا بالمعجز عن تليل بعض هذه المسائل وأقروا بجهلهم حكم كثير من أعضاء الجسم كالثيموس (Thymus) والجسم السباتي (Carotid) والجسم المصصي (Coccygeal Body) وغيره اعترفنا نحن أيضاً بجهلنا حكمة بعض الاعضاء الأرية وحينئذ فلا فرق بين مذهبنا ومذهبهم سوى أنهم أكثر جرأة منا على التهجيم على دعوى معرفة أسرار الكون والاعتراض بما عرفوه وإن كان كل يوم يظهر أنهم فيما يزعمون كاذبون عاجزون وأما كيفية خلق الانسان فالجواب القطعي عنها لا يعلمه إلا الله . وأما الظني فيمكننا أن نقول : - لا يخفى أن أجنة الحيوانات بعضها يتكون في الرحم والبعض الآخر خارج الرحم كالتي تتكون في التجوف البطني في الانسان وغيره وفي بعض الطيور وفي مياه البحار كالقنافذ (Seaturchins or hedgehogs) وغير ذلك والذي يظهر فيها كلها أن اللازم للتكوين هو حيوان منوي غالباً (١) وبويضة ووسط مقد سواء كان ذلك الوسط جسد الرحم أو غشاء البريتون أو زلال البيض أو مياه البحار أو غير ذلك .

(٩) حاشية للكاتب - تكون المسيح بدون أب أي بدون حيوان منوي له نظير في عالم الحيوانات الصغيرة ولا تعلمه الآن بالتحقيق في الحيوانات الكبيرة كما يزعم بعضهم في بعض الحيوانات الصغيرة يوجد ما يسمى بالتولد البكري (Parthenogenesis) أي إن الانثى بعد أن يهتها الذكر مرة تلد عدة أسيال (generations) بدون احتياج للذكر فابتها أو ابنة ابنتها تحبل وتلد بدون أن يمسيها ذكر ومن ذلك قول النبات . ومن المعلوم أن ما يحصل في بعض الحيوانات على سبيل القاعدة قد يحصل مثله على سبيل التدرج في الحيوانات الأخرى القاعدة في الاواب مثلاً أن تلد كثيراً وقد وجد في النساء من ولدت ستة أولاد ولا ينافي ذلك كون مريم وابنها آية للعالمين فإن في كل ما خلق الله لايات للعالمين (وفي خلقكم وما يهت من دلالة آيات لقوم يؤمنون)

وعليه فيحتمل أن الله تعالى خلق أولاً حيوانات منوية وبويضات من مادة واحدة (١) وهما خلايا حيوانية كما خلق الأميبا (Amoeba) وغيرها من الحيوانات ذات الخلية الواحدة ولاختلاف الوسط والظروف صارت هذه الحيوانات المنوية والبويضات مختلفة متنوعة فمن بعضها خلق الانسان الأول (آدم وحواء) ومن البعض الآخر خلقت الحيوانات الأخرى

وذلك بأن تلقحت البويضة بالحيوان المنوي ثم التصقت ببعض المواد البروتوبلاسمية الأولى التي كانت توجد في البحار وعلى شواطئها ومن هذه المادة البروتوبلاسمية صارت البويضة تمتص غذاءها كما تمتص أحياناً من البريتون في الحمل خارج الرحم وصارت تنمو وتكبر كما تكبر الآن في بطون الأمهات ولما تم نموها انفجرت وخرج منها الانسان كما يخرج من الكيس الأمنيوسي . ولعل الله تعالى ساق له إذا ذاك بعض الحيوانات الأخرى كالديرة المشهورة بهذا الاسم فأرضته أو كان يوجد مواد زلالية مغذية في البحار فصار يشرب منها ، أو كان يمتص عصيراً يسيل من بعض أشجار قريبة كان عصيرها مغنياً . أو كان يشرب ماءً فيه حيوانات دقيقة جداً فيتغذى بها وما يقال فيه يقال في الحيوانات الأخرى الشبيهة به التي يجوز أن يقال في كيفية تغذيتها الأولى أيضاً أنها وجدت بعض نباتات طرية هلامية مغذية فازدادتها في مبدأ نشأتها حتى كبرت وصار يمكنها أن تأكل غيرها من النباتات أو الحيوانات الأخرى

فإن قيل وكيف يوجد ذكر واحد وأنثى واحدة مع أنه يحتمل أن الحيوانات المنوية والبويضات كانت كثيرة قلت ذلك هو عين ما يحصل الآن في الانسان وغيره فمع وجود حيوانات منوية تعدد بلايين وكذلك بويضات في كل جماع فلا يتكون منها غالباً إلا ولد واحد وإن قيل لم لم يخلق الآن حيوانات بهذه الطريقة من جديد، قلت ولم لم يتولد الآن من الجمادات أحياء جديدة ؟ ألميس ذلك لاختلاف حال الزمان وطبيعة الأرض الآن عما كانت عليه في مبدأ الخليقة ؟ أما إذا وجدت تلك الأحوال الأولى فلا يبعد أن تكون فيها حيوانات جديدة كما لا يبعد أن يكون فيها أيضاً بطريق التولد الثاني خلايا بروتوبلاسمية جديدة

أما مسألة التذكير والتأنيث فما يقال فيها الآن يقال نحوه أو ما يقرب منه في الخلايا البروتوبلاسمية الأولى التي صار بعضها حيوانات منوية ملفحة (بالكسر) والبعض الآخر بويضات ملحقة (بالفتح) . والله تعالى أعلم بأمراره في خلقه

النسائيات (*)

٢٠

﴿ حرية المرأة في الاسلام ﴾

يود بعض النساء المسلمات التشبه بالغربيات في زيهن وأتقانهن معيشتهن نظراً منهن
ان الحرية اتما ألفت مراضيتها عند الغربيات وأنهن أي المسلمات محرومات منها شرعاً
ولو تدبرن أمور دينهن ويحتمن في القوانين التي يتبعها الغرب لرأين ان نصيبهن من
الحرية الحقيقية أوفر من نصيب الغربيات . ولا يخجلن زي الغربية وكثرة مجاولها
في الشوارع والبلاد قائما حريتها هذه كمن يعطيك درهما ويأخذ منك ديناراً . لان
ركن الحرية الاقوى ان يكون الانسان حراً في التصرف بماله . حراً في معاشرته غيره .
والاسلام يعطي هذه الحقوق للمرأة فضلاً عن انه يبيح لها السفر والسفر ، وان
كان مع الاشراف .

« كانت المرأة قبل ظهور الاسلام مزدرأة الى الدرجة القصوى ففي بلاد
العرب كانت تحسب كعض أمتة البيت حتى انها كانت نووت كما يورث العقار والانعام
والوارث حق ابائها لنفسه أو يعها لمن يشاء وكانوا يشدون بناتهم خشية العار أو الفقر
وكان تعدد الزوجات قاصياً فيهم بغير حد محدود وكذلك كانت الحال في بلاد الفرس
وعند اليهود . هذا في الشرق وأما في الغرب فلم تكن المرأة بأسمد حظاً اذا كانت
كفية مهملة عاطلة من الترية والتعلم معدودة كالبهيمة حتى ان مجامعهم المقدسة كانت
تجحد في هل للمرأة نفس كالرجل وقام بينهم خلاف شديد من أجل ذلك وحتى
لمب بعض مقاصري الانجليز باصراً انه بعد ان خسر ماله « انتهى بتصريف من كتاب
الاسلام دين الفطرة لمؤلفه الأستاذ الشيخ عبد العزيز جاويش

ساوى الاسلام بين الرجل والمرأة في

(١) كل التكاليف الشرعية الا التادر وذكر القرآن المرأة بجانب الرجل في

كثير من آياته

(*) مقال جديدة للادبية العروفة طيب باحة بالبادية

(٢) في الحقوق المدنية فللمرأة ان تبيع وتشتري وتهب وتقف ولتعقد ماشاءت من العقود بغير اذن أو سيطرة مع ان قوانين الغرب لا تبيع للمرأة شيئاً من ذلك وتشتراط ان يكون لرجل المرأة حق التصرف في أموالها بغير قيد ولا سؤال . وقد ضايق هذا الأمر النساء هناك فبين في بعض الممالك يطالبن بحقهن فأعطينه ولكن اللاتي لم يطالبن لم يعطين شيئاً

(٣) يتضح من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ان الاسلام يبيع للمرأة حرية الرأي فقد بايعه المؤمنات مع المؤمنين حراراً وإهالنا هذا الأمر ليس بدليل على ان الاسلام يحرمه كما تحرمه قوانين الغرب . ولا يزال يرن في آذاننا صدى ضوضاء المطالبات بحق الانتخاب ووقوف التواب في وجوههن وأرجاعهن بحفي حين وقد لقين من السجن والضرب عذاباً أليماً .

(٤) يبيع الاسلام للمرأة الراشدة ان تزوج نفسها بنفسها وان توكل من شاءت في العقد

(٥) يعطي المرأة حق الطلاق اذا اشترطته في العقد . أما اذا لم تشتطه هي أو وليها فكأنها تنازلت عنه لبعثها

(٦) ومن أعظم نعم الاسلام على الزوجين المتبايعين الطلاق . ولا حاجة لبيان الشقاء المقيم اذا تعاشر الزوجان على غير ألفة أو افتراقاً على غير اباحة الزواج ثانية أو أصيب أحدهما بما يكره الآخر معاشرته عليه كالجنون أو البرص أو غيره ويرشد الدين الحنيف ان لا يستعمل الطلاق الا في الضرورة الشديدة وقد حرمه بعض الاثمة اذا كان بلا سبب قال ابن عابدين (وأما الطلاق فالاصل فيه الحظر أي الحرمة ، والاباحة للحاجة الى الخلاص فاذا كان بلا سبب أصلاً لم يكن فيه حاجة الى الخلاص بل يكون حقاً وسفاهة رأي ومجرد كفران النعمة واخلاص الايذاء بها وبأهلها وأولادها ولذا قالوا ان سببه الحاجة الى الخلاص عند تبيان الاخلاق وعروض البغضاء الموجبة عدم اقامة حدود الله تعالى حيث تجرد عن الحاجة المبيحة له شرعاً يبقى على أصله من الحظر ولذا قال الله تعالى « فان أظفكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً » أي لا تطلبوا الفراق) . اه وقال الله تعالى « الطلاق مرتان فامسك بهن أو تسرحن باحسان » وقال أيضاً « وعاشروهن بالمعروف » وقال جل من قائل « وان خفتم شقاق بينهما فابشوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها ان يريدوا اصلاحاً يوفق الله بينهما » ولم يقل إن يريدوا طلاقاً الاصل في الزواج دوام العشرة ولكن اذا لم يفلح الزوجان

أو أحدها في إدامة العشرة فلا مناص من الطلاق . قال النبي صلى الله عليه وسلم
« أبغض الحلال إلى الله الطلاق »

(٧) يوجب الإسلام تعلم العلم على كل مسلم ومسلمة وقد كانت لساء النبي رضي
الله عنهن يفتين الرجال والنساء ويقين عليهن دروس الحكمة ومكارم الاخلاق
ولم يبدل تعليم النساء قط الا بعد سقوط دولة العرب ورك الناس تعاليم الدين الخفيف
ألم يشتهر النساء أيام العباسيين والأمويين بالعلم والفضل حتى برعن في الفقه والادب
والفناء بما لم يبق بعده زيادة المستزيد . ولم يكن تعلم العلم مقصوراً على النيبات منهن
وإنما الخلافة بل شمل الجوارى والعامة .

(٨) لو أتبع المسلمون دينهم كما يجب لعلموا ان من فروض الكفاية ان يكون
من نسأهم لنسأهم من يكفي من العلمات والطيبات حتى لا يحتجن لغير النساء في
أمس الامور بين كالتعليم والاستشفاء

(٩) يبيح الاسلام للمرأة السفر عند أمن الفتنة . والظاهر ان هذا السفر هو
الغاية التي بسى اليها أكثر النساء الشرقيات الآن ويتخذن تقليد الغريات في اللبس
والمأكل وشكل المعيشة وسيلة اليه وزعم ان ليس هن من الحرية ما لآخواتهن
الغريات مع ان الاسلام لم يجعل علينا في الدين من حرج ، وقد كانت النساء
يخرجن سافرات الى أن عم الجهل فتم بعض الخاصة نساءهم من الخروج فصارت
عادة قلدن فيها غيرهم وقد تنالى فيه بعضهم حتى كانت المرأة لا تفرق بينها وبين
السجين قال ابو الطيب المتنبي في رثاء أخت سيف الدولة بعد قوله

صلاة الله خالقنا حنوط على الوجه المكفن بالجمال

على المدفون قبل التراب صونا وقبل الالحاد في كرم الحلال

وقال في اخت سيف الدولة الاخرى رثاء ايضاً

وهل وأيت عيون الانس تدركها حتى حسدت عليها أعين الشهب

وعادة الحجاب ليست قاصرة على النساء فقط فان في صحراء افريقية الكبرى

قبيلة اسمها قبيلة المثلثين كل رجالها يرضون الثام على وجوههم ولا تغطه ثساؤهم

(١٠) لم يبق بعد ذلك عند الغريات أمر يفضان به نساءنا الا تحريم تعدد الزوجات
عند المسيحيات منهن (لانه مباح عند اليهود) . ومن المسلمين من يحرم الزواج بأكثر
من واحدة ولا يبيح الطلاق الا اذا حكم به قاض يفصل في الدعوى . فسلام على الاسلام
وسلام على حرته الحقة وسلام على متبنيه حق الاتباع . (باحثة البادية)

مذكرة

﴿ عن أعمال المبشرين المسيحيين في السودان ﴾

(أرسلها لنا صديق عارف خير عندما أسننا جمعية الدعوة والارشاد)

(١) ليس للمبشرين عمل في الجهة البحرية من فاشوده الا في الخرطوم . أما قبلي فاشوده فلم يه فيه أربع نقط على النيل الأبيض وهي : تجه والكنيسة ويور والتجة ، كما ان لهم مركزاً في (واو)عاصمة مديرية بحر الغزال ولا يؤذن لهم الآن في التبشير في غير العاصمة من هذه المديرية

(٢) ان الطريقة الوحيدة التي يعتمد عليها المبشرون في تصير الاهالي تتمحور في فتح المدارس التي يلتقون فيها اصول الدين المسيحي لاولاد الاهالي الذين يدخلون تلك المدارس

(٣) يعتمد المبشرون في حمل الاهالي على ارسال اولادهم الى مدارسهم على الاحسان الى الآباء والتودد اليهم في (واو) مثلاً يملون لآباء التلامذة ٣ ارطال دره يومياً كما يعطونهم أيضاً بعض الأقمشة أو بعض الحلبي المستعملة عندهم ومن طرق الاحسان التي يستعملونها هذه القاية « التطيب » فهم يداوون كثيرين من مرضى الاهالي الذين يكونون عن مقربة من مراكزهم

(٤) يعلم المبشرون في مدارسهم اصول الدين المسيحي والقراءة والكتابة بلغة افرنجية ومبادئ العلوم الضرورية كالحساب ، وعدا هذا فهم يسمون التلاميذ الى جماعات يختص كل جماعة منهم بتعليم صنعة من الصناعات كالتجارة والحداة والبناء فيبدون عملهم بتشيد مسكن لهم وبحواره كنيسة ومدرسة ثم يأخذون قطعة أرض ويحجرون فيها تجارب زراعية والذين يملون لهم فيها هم الاهالي المجاورون لهم في مقابلة مكافأة تعطى لهم والتلامذة انفسهم

وقد يوجهون همهم الى تجارب في كل ما يظنونه يعود على الاهالي والحكومة بالربح والرفاهية فيربون النحل ويملون له الخليات على الطرز الاوربي ويستخرجون منه الشمع الى غير ذلك من التجارب على مقدار ما تسمح به قوتهم المالية ومطابقهم العملية

(٥) ان اشد القبائل استعداداً للتدين بما تدعى اليه هي قبائل التيام نام . هذه القبائل ليس لها تقاليد دينية تصدهم عن اعتناق أي دين يدعوون اليه ويقابل هؤلاء في سهولة اقيادهم (الدنكا) في شدة تمسكهم بعوائدهم ، وهؤلاء الدنكا لهم بعض معتقدات دينية اذ كر ان اللورد كرومر فصل بعضها في أحد تقاريره

مساعدة الحكومة للبشرى

(٦) اذا صرفنا النظر عما يحصل من بعض افراد الموظفين الانكليز ونظرنا الى اعمال الحكومة العمومية والى أعمال الأكثرين من رجالها صح لنا أن نصف الحكومة السودانية بالزاهة في هذا الباب . بل ان الحكومة قد تفعل احياً ما لا يرضي المتصين من المسيحيين . ففي بحر الغزال وغيره من البلاد الوثنية تحتفل الحكومة بالاعياد الاسلامية احتفالاً شامهاً تدعو اليه مشايخ القبائل ورجال قبائلهم كما انها تبطل يوم الجمعة أشغالها ، وفي رمضان لا تشتغل بعد الظهر ولعل هذا بعض ما دعا أحد زعماء المرسلين الاسريكان الى لوم الانكليز في خطبة القاها في العام الماضي على أني قد شعرت في آخر الامر بأن الحكومة تريد أن تظهر مجاملتها لهؤلاء البشرى فقد ساعد أحد مديريها احدى الارساليات على إحضار أولاد الاهالي الى مدارسها بنفوذ الحكومة

عرفت ذلك من مصدر يوثق به ولكن لست ادري هل كان هذا العمل بناء على رغبة المدير خاصة أم رغبة الحكومة الرئيسية ؟ والحكومة تمنع الان المرسلين من التبشير في داخل بحر الغزال ولكن سبب هذا المنع اداري محض . فالحكومة تستعمل الاهالي في حمل بضائعها وفي حمل عفش ضباطها ومستخدميها فهي تخشى من اقلام البشرى اذا اطعموا على هذه الحقيقة خصوصاً اذا شاهدوها بأعينهم

مقدار نجاح البشرى في مهمتهم

(٧) لأن لم ينجح البشرى في عملهم وعدم نجاحهم هذا قد يشر قصار النظر من المسلمين فيجزمون بعدم نجاحهم في المستقبل ولكن المرجح عندي انه اذا طال زمن احوال المسلمين فالبشرى ناجحون في المستقبل . أتاحت لي المصادفة مقابلة بعض أهالي (أوغندا) واستطلعت منهم حالة بلادهم فهتمت منهم ان البلاد صارت مسيحية أو كادت وذلك للمجهودات التي يبذلها البشرى ، حتى لقد نشرنا كتبهم المقدسة كلها هناك مترجمة بلغة الاوغنديين ومكتوبة بحروف انكليزية يعني ان القاريه يقرأ كتابه انكليزية ولكنه ينطق بكلمات اوغندية

لست أجهل ان هناك بعض عبارات تستوجب وجود الصواب في سبيل هؤلاء
المبشرين في السودان المصري مثل وجود المراكز السودانية المسلمين بين هؤلاء الوافدين
وان هذه الاصطاح هي مجال واسع لتجار السودان وغيرهم من المسلمين ولكن التامل
في طريقة هؤلاء المبشرين في تصير الالهالي لا يسه مع علمه بكل هذا الاحكام ترجيح
نجاحهم والا فها هي قوة هؤلاء الاطفال الذين يلقي بهم بين ايدي هؤلاء المبشرين الذين
يلتقونهم اصول الدين المسيحي كأنها حقائق لازاع فيها ؟ أليس الاجدر بالتأمل ان
يحكم بأن هؤلاء الاطفال يصيرون رسالاً مسيحيين كالمسيحيين المولودين من ابوين
مسيحيين لان ما يتلقاه هؤلاء الاطفال من اصول الدين المسيحي لا يبعد له عن اجسام
ولا معارضاً في نفوسهم فيزعزعه كما انه ليس هناك رجال دين آخر يبتون اصول
دينهم في نفوسهم كي تقالب ما ألقى اليهم ؟

تفريظ المطبوعات الجديدة

﴿ سیر الیالی ﴾

جمع أمين افدى صوفي السكري من أدباء طرابلس الشام مسائل وفوائد كثيرة
من الكتب والصحف التي طالعها فكانت كتاباً كبيراً يدخل في بضعة أجزاء . وقد
طبع الجزء الاول منه في ١٣٢٧ على نفقة الشيخ عبد الله الرفاعي الكتبي في طرابلس
وهي الطبعة الثانية له . وهذا الجزء زهاء مئتي صفحة أكثرها في جغرافية المنطقة
العثمانية وأقلها في جغرافية الممالك الاوربية فيجد قارئه كلاماً مفصلاً في وصف
الولايات العثمانية لا يجده في غيره من الكتب العربية المتداولة ، ولت المؤلف وقد
أضاف الى هذه الطبعة فوائد كثيرة لو صحح ما فيه من الاحصاء بمراجعة الاحصاءات
الاخيرة فهو يذكر ان مسلمي مصر تسعة ملايين اخذاً من احصاء سنة ١٨٩٧ م
وهم في احصاء ١٩٠٧ زهاء ١١ مليوناً . وذكر ان نفوس السودان المصري ١١ مليوناً
ولعله يمد من السودان المصري جميع ما انفصل منه حتى زيلع ومصوع ، كما هو
مقتضى سياسة الدولة العلية ثم انه لم يلتفت الى ما حل به من الاوبئة والحروب ، وانني

لم أراجع من الكتاب الا احصاء المسلمين قبعت اليه والى سببه ثلاثا يكون متقرا عن الكتاب صادأ عن فوائده وأهمها وصف الولايات العثمانية . والكتاب يطلب من المكتبة الرفاعية بطرابلس الشام

﴿ كتاب النصح الكافية والردود عليه والانتصار له ﴾

تذكر الفراء انه ذكر في المارح كتاب (النصح الكافية لمن يتولى معاوية) للسيد محمد بن عقيل المقيم في سنغافوره الذي أحدث عند طبعه وانتشاره ضجة عظيمة فأعجب به جماهير الملويين في الاقطار المختلفة وانكره آخرون وعدوه ميلا عن السنة الى التشيع ، ورد عليه بعض وأتصم له بعض

أما السيد محمد بن عقيل فهو رجل سني من حزب المصلحين حسن النية وقد كان كتب اليه بزمه على تأليف كتاب يجمع فيه ما ورد في كتب المحدثين والمؤرخين من جرح معاوية بن أبي سفيان وتخطئه في خروجه على امير المؤمنين علي كرم الله وجهه وما تبع ذلك من الفتن والسيئات ، وكان الذي وجه عزمه الى ذلك خلاف وقع في مسألة جواز لعن معاوية وعدم جوازه ، واستفتيت يومئذ في الواقعة وأفتيت بعدم اللعن ، فكتب الي هذا الصديق انه يخالف لي في هذه الفتوى وأنه سيدين حجته في هذا الكتاب الذي توجه الي تأليفه ، فكتبت اليه يومئذ بأنه لا ضرر في مخالفته إياي ولكنني أرى أن يترك وضع هذا الكتاب لما يترتب عليه اذا وضم بهذا السبب وبسبب هذا الخلاف من القيل والقال واتباع الهوى في الفرق والخلاف ، فلم يقتنع بصحة رأيي ، وقد ظهر له صدقه بعد ذلك واسكنه لا يزال يرى ان تقع الكتاب ، أرجح من ضرر ما كان من الخلاف

رقية الشافية

كان أول من غلا في التشيع على كتاب (النصح الكافية) رجل من الملويين اسمه السيد حسن بن شهاب يظهر لي أنه كان يحسد السيد محمد بن عقيل على ما آتاه الله من المكانة العلمية الادبية في قومهم (الحضارمة) وغير قومهم في مهاجرهم (سنغافوره) وغيرها فأراد وقد منحت له الفرصة ان يرفع من قدر نفسه ويضع من قدر محسوده ، فألف رسالته ساها « الرقية الشافية » من فئات سموم النصح الكافية « وصار يكتب الي من يعرف من علماء الاقطار يستجدهم بحماسة وشدة للرد على هذا الكتاب وقد كتب الي بامضائه وغير امضائه في ذلك

كان من رأيي وأنا شديد الحرص على التأليف بين المسلمين شديد التفور من الخلاف والتفرق أن لا أقرأ كتاب (التصامح الكافية) حتى لأحكم له ولا عليه فلم أهد ابن شهاب وحزبه فيما استجدوني فيه فأتخذوني عدواً لأجل ذلك وما زال أهل الأهواء يحدثون السداوة بين المسلمين بمعادة من لا يتبع أهواءهم ولا يمدل آراءهم وقد رد على كتاب الرقية الشيخ أبو بكر بن شهاب المدرس بمدرسة دار العلوم بجيدو اباد الدكن وهو أشهر علماء الحضارمة في هذا العصر بكتاب سماه (وجوب الحلية عن مزار الرقية) قرأت عدة مباحث منه فظهر لي تهافت حسن بن شهاب وضعفه ، وإن الجهل وحده لا يهبط بصاحبه الى مثل تلك الشتائم والدعاوى والتوبيخات لولا مساعدة الحميد وأباج الهوى ، وأبن السيد حسن بن شهاب من السيد محمد بن عقيل وأبن الزيا وأبن الثرى وأبن معاوية من علي

قد التصامح الكافية

يظهر لك الفرق بين من يكتب ما يميله عليه الهوى، ومن يكتب ما يميله عليه العلم والهدى ، إذا قابلت بين ما كتبه السيد حسن بن شهاب وما كتبه الشيخ جمال الدين القاسمي الدمشقي ، فقد كتب رسالة سماها (قد التصامح الكافية) انتقد بها التصامح معتصماً بهجوة الأدب متحلياً بحلية اثناء على المؤلف والاعتراف بفضله ، وكان الامام مالك رحمه الله تعالى يقول : كل أحد يؤخذ من كلامه ويرد عليه الا صاحب هذا القبر . ويشير الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم

قسم القاسمي قدده الى مقدمة و١٤ مبحثاً وخاتمة أكثرها في مسائل علمية في أصول الفقه وأصول الحديث والمناظرة والاحكام التي تتعلق بموضوع الكتاب ككون التنسيق والتضليل لا يكون الا بجمع عليه ، وكون اخوة الايمان لا ترقع بالمعاصي ، ومنها ما يتعلق بمعاوية خاصة ككون الوقية فيه تستلزم رفض مرويه وسرويه من من أقام معه من الصحب (وهذا غير مسلم على اطلاقه) وكونه بلغ رتبة الاجتهاد (وما كل مجتهد يعمل دائماً بما أداه اجتهاده الى كونه هو الحق والالزم أن يكون كل مجتهد مضموماً من المعصية عامداً طالما)

ومن مباحته ان من عدل المؤلف اذا ذكر لاحد ما عليه أن يصفه بحاله . أي والعكس ، ولا نزاع في هذا اذا أريد بالمؤلف المؤرخ والحدث الذي يحكم بالجرح والتعديل ويريد أن بين حال من يترجمه ان يقرأ كتابه . وقد يكون لبعض المؤلفين غرض من ذكر ما للمرء فقط أو ما عليه فقط كتحقيق مسألة معينة أو البرة ببعض

الخطات والخطيئات ، أو الناسي ببعض المتأقب والحسنات ، وقد جمع صديقنا الناقد أحسن ما قيل في معاوية من الحقائق ومن الشعرية ولم يذكر في مقابلتها ما عليه ، وما نكبت به الاسلام والمسلمون على يديه ، فان كان غرضه من هذا البحث ان ابن عقيل قد قصر اذ ترك أحد الشقيين فهذا مشترك الالزام لانه هو قد قصر أيضا بترك الشق الآخر . والصواب ان كل واحد منهما قد ذكر ما يرمى الى غرضه وجملة القول ان كل واحد من السكابين في هذه المسألة وغيرها يؤخذ من كلامه ويترك ، ويقبل منه ويرفض ، وليس من غرضنا تحرير المسألة بما يصل اليه اجتهادنا وانما نود لو يكون كل ناقد كالفاسمي في أدبه واخلاصه وتحرره ما يرى انه الاقم للناس ، فما فرق كلمة المسلمين الأهل الجدل والمراء بالهوى

بَابُ الْحَبَابِ وَالْأَرْشَادِ

﴿ جماعة الدعوة والارشاد ﴾

طلع الصباح وريح الحناء وعلم الحناص والعام أن جماعة الدعوة والارشاد ليس لها مقصد سياسي لان الجمعيات السياسية لا تكون جهرية عمومية يقبل فيها كل من أراد أن يدخل فيها بحسب قانونها . وهذه هي الحجة التي دحضت كل شبهة حتى من نفوس الاحداث وعوام الناس الذين هم اتباع كل ناعق لا يفرقون بين معقول وغير معقول . قد يصدق الواحد من هؤلاء انه يمكن إنشاء مدرسة لانشاء دولة وهو مالا يصدقه العاقل المنكر الذي يميز بين الممكن والمحال من الامور العادية ، فاذ قيل له ان هذه المدرسة ليست لشخص معين ولا لافراد معينين وإنما هي لجماعة مكونة من كل من يدفع ثلاثة جنيهات في السنة لمقصد الجمعية العلي المحرد من السياسة وهؤلاء هم أصحاب الرأي في هذه الجماعة فلهم ان ينزلوا جميع اعضاء مجلس الادارة ويولوا غيرهم فهل تصدق أو تعقل ان يسمح أصحاب المقصد السياسي الخطير بدخول كل من شاء في عملهم وجعله من أصحاب الرأي والنفوذ فيه وأن يكون له اخراجهم من